

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

9829 - بلغني أنكم تبايعون المثلقال بالنصف أو الثلثين فإنه لا يصلح المثلقال إلا
بالمثلقال والورق بالورق .
(ابن قانع عن روفع بن ثابت)